

سنن البيهقي الكبرى

15722 - قال وحدثنا عبد الله بن وهب أخبرني أبو ذئب ومالك بن أنس عن ابن شهاب أنه قال لا قود بين الحر والعبد في شيء إلا أن العبد إذا قتل الحر عمدا قتل به وقال لي مالك مثله وروينا عن ابن جريج عن عطاء مثله